

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٦٧٣ لسنة ٢٠٠٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الخمسة عشر مواطناً (أولهم السيد / محمد حافظ

إبراهيم محمد - وآخرهم السيد / أحمد إبراهيم محمد حسين أبو العينين) المدرجة أسماؤهم

بالبيان المرفق بأن يتجنسوا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٣ / ١٠ / ٢٠٠٥

وزير الداخلية

حبيب العادلى

بيان

باسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلل
الألمانية	١٩٤٥/٣/١٦ الدقهلية	السيد/ محمد حافظ إبراهيم محمد	١
»	١٩٨٥/٨/٢٤ ألمانيا	السيد/ مصطفى محمد بهجت محمد	٢
»	١٩٦٣/٤/١٨ الشرقية	السيد/ عبد الحميد عثمان عبد الحميد أبو النجا	٣
»	١٩٦٦/١٠/١٠ القاهرة	السيد/ ياسر سيد أحمد خليل	٤
»	١٩٧٤/٣/٨ بنى سويف	السيد/ وليد صفوت عرفة عبد اللطيف	٥
»	١٩٦٧/١/٢٠ القاهرة	السيد/ أسامة جلال متولى شحاتة	٦
»	١٩٧٢/٢/٩ الإسكندرية	السيد/ محمد صبحى أحمد إسماعيل	٧
»	١٩٨٧/٤/٧ لبنان	السيدة / سارة إكرام إبراهيم أحمد	٨
»	١٩٦٨/٤/١٤ الإسكندرية	السيدة / جيهان خميس فتيحة الشافعى	٩
الأيرلندية	١٩٧٦/٥/٢٢ القاهرة	السيد/ سكورى محمد صالح إبراهيم	١٠
الإماراتية	١٩٨٠/٤/٩ القاهرة	السيدة / شرين عبد الرحيم أحمد عبد الرحيم	١١
النمساوية	١٩٦٧/١٢/٧ القاهرة	السيدة / نادية عزت عباس على	١٢
»	١٩٥٢/٤/١٨ النمسا	السيد/ محمد مصطفى عبد الباقي إبراهيم	١٣
الكندية	١٩٤٩/١٠/١٨ الشرقية	السيد/ إبراهيم محمد حسين أبو العينين	١٤
»	١٩٨٤/٨/٢٤ الشرقية	السيد/ أحمد إبراهيم محمد حسين أبو العينين	١٥